

القِطْفُ السَّابِعُ عَشَرَ:

في الأم وأحوالها

- * الأم أحق من غيرها بالبرِّ والمعروف.
- * تقديم بر الأم على الجهاد.
- * إكرام الأم ولو كانت كافرة .
- * برُّ الأم كفارة للذنوب والخطايا.
- * تنشئة الأم ولدها على معالي الأمور وحفظ السر.
- * هي لا تكذب على صغارها... ولو مداعبة.
- * استجابة الإسلام لحرص الأم على حضانة صغارها.

- * جزاء الأم الأرملة تهجر الزواج لترعى أولادها.
- * بر الأم بوفاء نذرها بعد موتها.

obeikandi.com

الْعَدْلُ السَّابِقُ شَرٌّ

الْأُمُّ أَحَقُّ مِنْ غَيْرِهَا بِالْبِرِّ وَالْمَعْرُوفِ

١٠٥- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

« جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : من أحقُّ الناس بحُسنِ صحابتي ؟ قال : أمُّك . قال : ثمَّ منْ ؟ قال : أمُّك . قال : ثمَّ منْ ؟ قال : أمُّك . قال : ثمَّ منْ ؟ قال : أبوك . »

أخرجه الشيخان

تقديم برّ الأم على الجهاد

١٠٦- عن معاوية بن جَاهِمَةَ أن جَاهِمَةَ أتى النبي ﷺ

فقال :

« يا رسول الله ، أردتُ أنْ أغزو ، وقد جئتُ أستشيرُكَ ؟ فقال : هل لك من أمٍّ ؟ قال : نعم . قال : فالزَمِهَا ؛ فإنَّ الجنةَ عندَ رِجْلِهَا . »

أخرجه النسائي والحاكم وصححه

إكرام الأم ولو كانت كافرة

١٠٧- عن أسماء بنت أبي بكر- رضي الله عنهما - قالت :

« قَدِمْتُ أُمِّي - أُمِّي : لزيارتي في المدينة المنورة - وهي مشركة ، فاستَفْتَيْتُ رسولَ الله ﷺ فقلت : قدمت أُمِّي وهي رَاغِبَةٌ - أُمِّي : في زيارتي وعطائي ، مُعْرِضَةٌ عن ديني - أَفَأَصِلُ - أُمِّي : أَهْدِي - أُمِّي ؟ قال : نعم ، صِلِي أُمَّكَ » .

أخرجه الشيخان وأبو داود

بر الأم كفارة للذنوب والخطايا

١٠٨- عن ابن عمر- رضي الله عنهما - قال :

« أتى رجل رسولَ الله ﷺ فقال : إني أصبت ذنباً عظيماً ، فهل لي من توبة ؟ قال : هل لك من أم ؟ قال : لا . قال : هل لك من خالة ؟ قال : نعم . قال فبرّها » . وفي رواية : الخالة بمنزلة الأم » .

أخرجه الترمذي وصححه

تنشئة الأم ولدها على معالي الأمور وحفظ السرّ

١٠٩ - عن عبد الله بن هشام - رضي الله عنه - وكان قد أدرك النبي ﷺ ، وذهبت به أمه زينب بنت حُمَيْدٍ إلى رسول الله ﷺ فقالت :

يا رسول الله ، بايعه - أي : خذ البيعة والعهد منه على الإيمان وتكاليف الإسلام - فقال : هو صغير ، ومَسَحَ رأسه .

أخرجه أبو داود بإسناد صحيح

١١٠ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :

« بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأبْطأتُ على أمي ، فلما جئت قالت : ما حَبَسَكَ ؟ - أي : ما أَخْرَكَ ؟ - قلت : بعثني رسول الله ﷺ في حاجة . قالت : وما هي ؟ قلت : إنها سرٌّ ، قالت : لا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رسول الله ﷺ أحداً . »

أخرجه الشيخان

هي لا تكذب على صفارها.. ولو مداعبة

١١١- عن عبد الله بن عامر- رضي الله عنه - قال :

«دَعَيْنِي أُمِّي يَوْمًا - أَيْ : حِينَ كَانَ صَغِيرًا - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا ، فَقَالَتْ : تَعَالَ أُعْطِكَ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَدْتُ أَنْ تَعْطِيَهُ ؟ قَالَتْ : أَرَدْتُ أَنْ أُعْطِيَهُ تَمْرًا . فَقَالَ لَهَا : أَمَا إِنَّكَ لَوْ تَعْطَاهُ شَيْئًا كَانَتْ عَلَيْكَ كَذِبَةً» .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

استجابة الإسلام لحرص الأم على حضانة صفارها

١١٢- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال :

«أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ بَطْنِي لَهُ وَعَاءٌ ، وَتَدْيِي لَهُ سِقَاءٌ ، وَحِجْرِي لَهُ حِوَاءٌ ، وَإِنَّ أَبَاهُ طَلَّقَنِي ، وَأَرَادَ أَنْ يَنْتَزِعَهُ مِنِّي . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : «أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكِحِي» .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ

جزاء الأرملة التي تهجر الزواج لترعى أولادها

١١٣- عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ:

«أنا وامرأة سَفَعَاءُ الخدين - أي: سوداء الخدين من شقائها في سعيها على أولادها - كهاتين يوم القيامة - وأشار بأصبعيه: الوُسْطَى والسَّبَّابَةِ - امرأة آَمَت - أي: ترملت - من زوجها - ذات منصب وجمال، حَبَسَتْ نَفْسَهَا على يتاماها - أي: لم تتزوج بل فضّلت رعاية أولادها - حتى بانوا - أي: كبروا وانفصلوا عنها - أو ماتوا».

أخرجه أبو داود وفيه ضعف

برّ الأم بوفاء نذرها بعد موتها

١١٤- عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال:

«استفتى سعد بن عبادَةَ رسول الله ﷺ في نَذَرٍ كان على أمّه، فتوفيت قبل أن تَقْضِيَهُ، فأمره أن يقْضِيَهُ عنها».

أخرجه الشيخان والنسائي والترمذي